

## عمدة القاري

ودانيال حين سباه بختنصر وكذا ما روي عن خضر عليه السلام حين سئل لوجه الله فلم يكن عنده ما يعطيه فقال لا أملك إلا نفسي فبعني واستنق ثمنني ونحو ذلك .

9452 - حدثنا ( إسحاق بن نصر ) قال حدثنا ( أبو أسامة ) عن ( الأعمش ) قال حدثنا ( أبو صالح ) عن ( أبي هريرة ) رضي الله تعالى عنه قال قال النبي نعم ما لأحدكم يحسن عبادة ربه وينصح لسيده .

مطابقته للترجمة تؤخذ من معناه لأن معناه نعمًا للمملوك يحسن عبادة ربه على ما نبينه عن قريب وإسحاق بن نصر هو إسحاق بن إبراهيم بن نصر فذكره بنسبته إلى جده السعدي البخاري كان ينزل بالمدينة بباب بني سعد وهو من أفراد وأبو أسامة حماد بن أسامة والأعمش سليمان وأبو صالح ذكوان الزيات السمان .

قوله نعم ما لأحدكم بفتح النون وكسر العين وإدغام الميم في الأخرى ويجوز كسر النون وفتحها أيضا مع إسكان العين وتحريك الميم فالجمله أربع لغات قال الزجاج ما بمعنى الشيء فالتقدير نعم الشيء وقال ابن التين وقع في نسخة الشيخ أبي الحسن القابسي نعم ما بتشديد الميم الأولى وفتحها ولا وجه له والصواب إدغامها في ما كما في قوله تعالى إن الله يعظكم به ( النساء 85 ) والمخصوص بالمدح محذوف قوله يحسن مبين له تقديره نعمًا للمملوك لأحدكم يحسن عبادة ربه وينصح لسيده .

. - 71

( باب كراهية التطاول على الرقيق وقوله عبدي أو أمتي ) .

أي هذا باب في بيان التطاول أي الترفع والتجاوز عن الحد فيه قيل المراد بالكراهة كراهة التنزيه وذلك لأن الكل عبيد الله ولطف بعباده رفيق بهم فينبغي للسادة امتثال ذلك في عبيدهم ومن ملكتهم الله إياهم ويجب عليهم حسن الملك ولين الجانب كما يجب على العبيد حسن الطاعة والنصح لسادتهم والانقياد لهم وترك مخالفتهم قوله وقوله بالجر عطف على كراهية التطاول والتقدير وكراهية قول الشخص لمن يملكه من العبيد عبدي ولمن يملك من الجواني أمتي والكراهة فيه أيضا للتنزيه من غير تحريم .

وجه الكراهة أن هذا الأسم من باب المضاف ومقتضاه إثبات العبودية له وصاحبه الذي هو المالك عبد الله تعالى متعبد بأمره ونهيهِ فإدخال مملوك الله تعالى تحت هذا الأسم يوجب الشرك ومعنى المضاهاة فلذلك استحب له أن يقول فتاي وفتاتي والمعنى في ذلك كله يرجع إلى البراءة من الكبر والأليق بالشخص الذي هو عبد الله ومملوك له أن لا يقول عبدي وإن كان قد

ملك قياده في الاستخدام ابتلاء فيه من ا بخلقه قال ا ب تعالى وجعلنا بعضكم لبعض فتنة  
أتصبرون ( الفرقان 02 ) وقال الداودي إن قال عبدي أو أمتي ولم يرد التكبر فأرجو أن لا  
إثم عليه .

وقال ا ب تعالى والصالحين من عبادكم وإمائكم ( النور 23 ) وقال عبدا مملوكا ( النحل 57 )  
( وألفيا سيدها لدى الباب ( يوسف 52 ) وقال من فتيا تكم المؤمنات ( النساء 52 ) وقال  
النبي قوموا إلى سيديكم واذكرني عند ربك ( يوسف 24 ) أي سيدك ومن سيديكم .  
ذكر هذا كله دليلا لجواز أن يقول عبدي وأمتي وأن النهي الذي ورد في الحديث عن قول  
الرجل عبدي وأمتي وعن قوله إسق ربك ونحوه للتنزيه لا للتحريم قوله والصالحين من باديكم  
وإمائكم هو في سورة النور وأوله وانكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم إن  
يكونوا فقراء يغنهم ا ب من فضله وا ب واسع عليم ( النور 23 ) ولما أمر ا ب تعالى قبل هذه  
الآية بغض الأبصار وحفظ الفروج بقوله قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم (   
النساء 52 ) الآية بين بعده أن الذي أمر به إنما هو فيما لا يحل فبين بعد ذلك طريق الحل  
فقال وأنكحوا الأيامى ( النور 23 ) أصلها أيأثم فقلب والأيام والمرأة فالأيامى هم  
الذين لا أزواج لهم من الرجال والنساء يقال رجل أيم وامرأة إيم وأيمة وآم الرجل وآمت  
المرأة بأيم أيمة وأيوما إذا لم يتزوجا بكرين كانا أو ثيبين وقال ابن بطال جاز أن يقول  
الرجل عبدي وأمتي لقوله تعالى والصالحين من عبادكم وإمائكم ( النور 23 ) وإنما نهى عنه  
على سبيل الغلظة لا على سبيل التحريم وكره ذلك لاشتراط اللفظ إذ يقال عبد ا ب